

من وزير المالية

N° 2419

21/07/2017

إلى

موقع الويب
Site web

www.impots.finances.gov.tn

التلفون
Fax

71 790 550

الهاتف
Tél

71 784 700 / 71.790 504

العنوان : 15 نهج عبد الرحمن الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderrhmane Eljaziri 1002 Tunis

خط

الموضوع: حول النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة لشركة غير مقيمة
المرجع: - مكتوبكم الواردان بتاريخ 14 مارس و03 أفريل 2017
- مكتوبي عدد 782 بتاريخ 21 مارس 2017

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ الشركة التونسية للكهرباء والغاز أبرمت عقدا مع شركة مقيمة بكوريا الجنوبية تقوم هذه الأخيرة بموجبه بتسليم ستة محولات ذاتية (autotransformateurs de puissance) للشركة التونسية للكهرباء والغاز كما تتكفل بالقيام بالدراسات اللازمة والصنع والنقل والتركيب والتجربة والوضع قيد الاستعمال مبيين أنّ المدة الجمالية للعقد هي 22 شهرا وأنّ مدة خدمات المراقبة والتركيب والتجربة والوضع قيد الاستخدام تفوق 6 أشهر وأنّ القيمة الجمالية للعقد سيتم دفعها بالدولار الأمريكي (6.907.136) وبالدينار التونسي (1.434.960).

وطلبتم على هذا الأساس معرفة النظام الجبائي للمبالغ التي ستدفعها الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى الشركة الكورية الجنوبية موضوع مكتوبيكم.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

I. في مادة الضرائب المباشرة

يتبين من خلال دراسة العقد المصاحب لمكتوبكم أنّ شركة "-----" المقيمة بكوريا الجنوبية ستتكفل بإنجاز 06 محولات ذاتية (autotransformateurs de puissance) لفائدة الشركة التونسية للكهرباء والغاز سيتم تركيبها بكل من شطرانة وواد الزرقة وجرجيس والمكنين ونابل وماطر حيث تتراوح مدة إنجاز كل محول بين 16 و22 شهرا.

هذا وتتكفل الشركة الكورية بمقتضى نفس العقد بـ:

- القيام بدراسات التصميم والانجاز،
- صنع المحولات والقيام بالتجارب اللازمة،
- نقل وشحن المحولات إلى تونس ثم نقلها إلى مواقع تركيبها أو مخازن الشركة التونسية للكهرباء والغاز،

- القيام بعمليات التركيب،
- القيام بالتجارب اللازمة،
- تشغيل المحولات ووضعها قيد الاستخدام،
- تكوين تقنيي الشركة التونسية للكهرباء والغاز خلال فترة الإنجاز بمقرات ومصانع الشركة الكورية أو بمقرات مناوئها بتونس.

ويتبين من خلال الملحق عدد 6 للعقد موضوع مكتوبكم المتضمن للجدول الزمني أنّ خدمات الشركة الكورية بتونس ستتم خلال الفترة الممتدة من 01 مارس إلى 30 أوت 2017.

على هذا الأساس وباعتبار تعدد الخدمات التي ستسديها شركة "-----" وارتباطها ببعضها البعض حيث تشمل النقل والقيام بعمليات تركيب وتشغيل المحولات والقيام بالتجارب اللازمة والتكوين والوضع قيد الاستخدام، فإنّ الشركة المذكورة تعتبر ناشطة بتونس في إطار منشأة دائمة وذلك طبقاً لأحكام الفصل 5 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وكوريا الجنوبية بتاريخ 27 سبتمبر 1988 وتخضع تبعاً لذلك لكل الواجبات الجبائية والمحاسبية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل وخاصة منها إيداع التصريح بالوجود ومسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

ويضبط النظام الجبائي للمبالغ التي تحولها الشركة التونسية للشركة المقيمة بكوريا الجنوبية كما يلي:

■ بالنسبة للدراسات المنجزة بكوريا

تخضع المبالغ المحولة لفائدة شركة "-----" المقيمة بكوريا الجنوبية مقابل إنجاز الدراسات بالخارج للخصم من المورد بنسبة 15% وذلك طبقاً لأحكام الفصل 12 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وكوريا الجنوبية بتاريخ 27 سبتمبر 1988.

مع العلم أنّه في صورة عدم القيام بالخصم من المورد على المبالغ المذكورة أو القيام به بصفة منقوصة، يستوجب الخصم حسب قاعدة تحمل عبء الضريبة بنسبة 17,64% تضاف إليها خطايا التأخير المحتسبة طبقاً للتشريع الجاري به العمل.

■ بالنسبة لتوريد المعدات

في صورة فوترة المبالغ مقابل توريد التجهيزات والمعدات مباشرة باسم الشركة الكورية "-----" ولحسابها مباشرة من الخارج، فإنّ المبالغ المدفوعة للشركة المذكورة لا تخضع لأي خصم من المورد ولا تخضع الأرباح الناتجة عنها للضريبة بتونس.

وفي خلاف ذلك، أي في صورة فوترة المبالغ المتعلقة باقتناء التجهيزات والمعدات المذكورة من قبل المنشأة الدائمة التونسية للشركة المذكورة، فإنّ المبالغ المدفوعة تخضع في هذه الحالة للخصم من المورد بنسبة 1.5% من مبلغها الخام.

■ بالنسبة للخدمات الأخرى المنجزة بتونس

تخضع المبالغ التي تدفعها الشركة التونسية للكهرباء والغاز إلى المنشأة الدائمة التونسية للشركة الكورية موضوع مكتوبكم للخصم من المورد طبقا للنسب المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات حسب طبيعة الخدمات بصرف النظر عن دفعها بالعملة الأجنبية أو بالدينار التونسي وذلك كما يلي:

- 5 % بعنوان المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات التي تكتسي صبغة أتعاب على غرار خدمات التكوين والدراسات المنجزة بتونس،

- 1.5 % بعنوان الخدمات المتعلقة بالنقل والتركييب والتجارب اللازمة ووضع المحولات قيد الاستخدام والخدمات الأخرى التي تساوي أو تفوق 1000 دينار باعتبار كل الأداءات.

II. في مادة الضرائب غير المباشرة

وفقا لأحكام الفصول 1 و3 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% عمليات توفير المحولات موضوع عقد الصفقة وكذلك الخدمات المتعلقة بالتصميم والدراسة وتركيب وتجربة المحولات المذكورة والمسداة من قبل الشركة الكورية في إطار العقد المبرم مع الشركة التونسية للكهرباء والغاز.

في حين تخضع للأداء المذكور بنسبة 6% الخدمات المتعلقة بنقل المحولات إلى مواقع التركيب أو مخازن الشركة التونسية للكهرباء والغاز وذلك شريطة فوترتها بصفة منفصلة عن بقية الخدمات طبقا لأحكام العدد 2 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويتعين على الشركة التونسية للكهرباء والغاز خصم نسبة 25% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالعمليات المذكورة طبقا لأحكام الفصل 19 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا وتطالب الشركة المذكورة بالتصريح بالأداء على القيمة المضافة بعنوان العمليات المنجزة من قبلها ودفعه للقباضة المالية مرجع النظر خلال 28 يوما الأولى من كل شهر طبقا لأحكام الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية
الدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوشعيري نمصية